

## فتح الباري شرح صحيح البخاري

فلا بأس ويكفي أن يرد منهم واحد فإن زاد فلا بأس وإن كانوا كثيراً بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدئ أول دخوله إذا شاهدهم وتنادى سنة السلام في حق جميع من يسمعه ويجب على من سمعه الرد على الكفاية وإذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقيين وهل يستحب أن يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان أحدهما إن عاد فلا بأس والا فقد سقطت عنه سنة السلام لأنهم جمع واحد وعلى هذا يسقط فرض الرد بفعل بعضهم والثاني أن سنة السلام باقية في حق من لم يبلغهم سلامه المتقدم فلا يسقط فرض الرد من الأوائل عن الأواخر .  
( قوله باب يسلم الراكب على الماشي ) .

في رواية الكشميوني تسلیم على وفق الترجمة التي قبلها .

5878 - قوله مخلد هو بن يزيد قوله زياد هو بن سعد الخراشي نزيل مكة وقد وقع في رواية الإسماعيلي هنا زياد بن سعد قوله أنه سمع ثابتة مولى بن يزيد في رواية غير أبي ذر عبد الرحمن بن زيد ووقع في رواية روح التي بعدها ان ثابتة أخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد وزيد المذكور هو بن الخطاب أخو عمر بن الخطاب ولذلك نسبوا ثابتة عدوايا وحكي أبو علي الحباني أن في رواية الأصيلي عن الحرجاني عبد الرحمن بن يزيد بزيارة ياء في أوله وهو وهم ثابت هو بن الأحنف وقيل بن عياض بن الأحنف وقيل إن الأحنف لقب عياض وليس لثابت في البخاري سوى هذا الحديث وأخر تقدم في الممراة من كتاب البيوع قوله يسلم الراكب على الماشي كذا ثبت في هذه الرواية ولم يذكر ذلك في رواية همام كما ذكر في رواية همام الصغير على الكبير ولم يذكر في هذه فكان كلاً منهما حفظ ما لم يحفظ الآخر وقد وافق همام عطاء بن يسار كما سيأتي بعده واجتمع من ذلك أربعة أشباء وقد اجتمعت في رواية الحسن عن أبي هريرة عند الترمذى وقال روى من غير وجه عن أبي هريرة ثم حكى قول أيوب وغيره أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة .  
( قوله باب يسلم الماشي على القاعد ) .

ذكر فيه الحديث الذي قبله من وجه آخر عن بن جريح ولهم شاهد من حديث عبد الرحمن بن شبـل بـكسر المعجمة وسـكون الموحدة بـعدها لـام بـزيـادة أـخرـجه عبد الرـزاـق وأـحمد بـسـندـ